

العجاب في بيان الأسباب

فولدت فماتت و مات ولدها و فيها أنزل ا و المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء الآية .
و أخرج الطبري من طريق يزيد النحوي عن عكرمة و الحسن البصري قالا في قوله تعالى و
بعولتهن أحق برهن الآية كان الرجل إذا طلق امرأته كان أحق برجعتها و لو طلقها ثلاثا
فنزلت الطلاق مرتان فنسخ ذلك فإذا طلقها الثالثة لم تحل له رجعتها إلا ما دامت في عدتها .

139 - قوله ز تعالى ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما
حدود ا 229 .

قال ابن جريج نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس و في حبيبة قال و كانت اشتكته إلى رسول
ا فقال تردين عليه حديقته فقالت نعم فدعاه فذكر ذلك له فقال و يطيب لي ذلك قال نعم
قال قد فعلت فنزلت ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا الآية إلى قوله فلا تعتدوها .
أخرجه سنيد في تفسيره عن حجاج عنه و الطبري من طريق وذكره الثعلبي بغير إسناد فقال
نزلت هذه الآية في جميلة بنت عبد ا بن أبي وفي زوجها